



مؤسسة
والدة بدر بن صالح الراجحي وأولادها
الأهلية

سياسة الرقابة الداخلية والمراجعة الداخلية

- (١) يكلف مجلس الأمناء مراجعاً داخلياً للرقابة الداخلية وضمان التزام المؤسسة بكافة المعايير المعمول بها وفق الأنظمة .
- (٢) يتولى المراجع إعداد خطة الرقابة الداخلية والإشراف على تطبيقها ، والتحقق من مدى التزام المؤسسة وعاملها بالأنظمة واللوائح والتعليمات السارية وسياسات المركز الوطني وإجراءاته .
- (٣) يعد المراجع الداخلي خطة شاملة للمراجعة معتمدة من مجلس الأمناء، وتُحدَّث هذه الخطة سنوياً . ويجب مراجعة الأنشطة والعمليات الرئيسية .
- (٤) يعد المراجع الداخلي تقريراً مكتوباً عن أعماله ويقدمه إلى مجلس الأمناء، ويجب أن يتضمن هذا التقرير تقييماً لنظام الرقابة الداخلية في المؤسسة وما خلص إليه المراجع من نتائج وتوصيات ، وبيان الإجراءات التي تم اتخاذها بشأن معالجة نتائج وتوصيات المراجعة السابقة وأي ملاحظات أخرى .
- (٥) يتعين على المؤسسة حفظ تقارير المراجعة ومستندات العمل متضمنة بوضوح ما أنجز وما خلصت إليه من نتائج وتوصيات وما قد اتخذ بشأنها .
- (٦) إذا لم يعين المركز الوطني مراجع حسابات للمؤسسة ، فيتعين على مجلس الأمناء إسناد مهمة مراجعة حسابات المؤسسة السنوية إلى مراجع خارجي يصدر به قرار يحدد أتعابه .